

وان تحلل الكفر لا تكفي كفارة واحدة في
 ظاهر الرواية بآب ما ينسد الصوم عن غير
 كفارة وهو تبعة وخسوف شيا، اذ اكل كحل
 عصا بشر انزرا بنا او عيينا او ريقا او ملي
 كثيرا رفة او طينا غير ارضي له يفتد الكه
 او نواة او قطن او كاغدا او سوجلا لم
 يدرك و لم يطبخ او جوشة رطبة او
 ابتلع حصة او حديد او ترابا او حرا او
 احتقن او استعط او اجر بصب شبي في
 في حلقه على الاصح او اقطر في اذنه زهنا
 او ملة في الاصلح او داوا جافة او امه بدوا
 فوصل الى جوفه او دماغه او دخل حلقه مطرا
 او تلخ في الاصح و لم يتلعه بصنعه او افطر
 خطأ بسبق ماء الموضحة الى جوفه او افطر
 مكررها و لو بالجماع او اكرهت على الجماع
 او فطرت خوفا على نفسها من ان
 تعرض من تخدمة امه كانت او منكوحه

اوص احد

اوص احد في خوفه ماء، وهو نائم او اكل
 عهد بعد كانه ناسيا و لو علم الخبر على الاصح
 او جامع ناسيا ثم جامع عامدا او اكل بعد
 ما نوا نهارا و لم يبيت نية او اصبح ناسيا
 فنوي الا فامه ثم اكل او سافر بعد ما صبح
 مقنيا فاكل في حالة السفر او امست بلاست
 صوم و لانه فطرا و به تسير او جامع تبه
 شاكا بطالوج الفجر وهو طالع او افطر لظن
 المغرب و اذ شمس باقية او انزل بوطي
 ميتة او بهيمة بتفتيز او بطين او به
 قبله او لمس او افسد صوم غير اذاه
 رمضان او وطيت و هي نائمة او افطر
 في فرجهما على الاصح او ادخل اصبه مبلو
 بماء او دهني في دبره او ادخله خلفه في
 فرجهما
 الداخل في الختان او ادخل قطنه في
 دبره او في فرجهما كداخل و عيها
 او ادخل رخان في حلقه بصنعه او استنفا

صح

فرا

له

فرجهما